فكذا اذا قلت لا تضرب زيدا وعمرا احتمل تعلق النفي بكل منهما مطلقا
وتعلقه بهما على معنى الاجتماع ولا يتعين الاول كما بلا فرق
في ذلك بين الاسم والفعل قال الشمني يرتفع بهذا النظر بان
معنى قولهم النهي عن كل منهما اي ظاهرا فلا ينافي احتمال
النهي عن الجمع بينهما **قوله** على ذلك المعنى اي بناء ما بعد الواو
على مبتدا محذوف ولا موقع للاستدراك بعد ما كان عليه
ان يحذفه او يبدله بقوله وهو تقدير الخ والابهم رجوع
الاشارة الى النهي عن الجمع لانه يمتنع منه كون الاشارة للبعيد
وكون الرفع عن النهي عن الاول واباحة الثاني لا على النهي
عن الجمع اللهم الا ان يكون هذا توجيها للرفع غير المشهور
وعليه تكون الواو للحال لا للاستيناف ثم رايت صاحب
المغني نقل هذا عن ابن الناظم وبحث فيه وعبارته وان
رفعت فالمشهور انه نهي عن الاول واباحة للثاني وان
المعنى ولك شرب اللبن وتوجيهه انه مستانف فلم يتوجه
اليه حرف النفي وقال بدر الدين بن مالك ان معناه
كمعنى وجه النصب ولكنه على تقدير لا تاكل السمك وانت
تشرب اللبن انتهى وكانه قدر الواو للحال وفيه بعد لدخولها
في اللفظ على المضارع المثبت ثم هو مخالف لقولهم اذ
جعلوا الكلام من اوجه الاعراب بمعنى النهي بالحرف **قوله** وبعد
غير النفي قال السيوطي نقلا عن ابن هشام ينبغي ان
يستثنى ايضا لو التي للتمني في نحو فلو ان لنا كرة فنكون
ووجهه ان اشرابها التمني طاري عليها فلذا لم يسمع الجزم
بعدها انتهى وغير النفي هو الطلب **قوله** ان تسقط الفا
اي لم توجد مع الفعل والسقوط بهذا المعنى لا يستدعي
سبق الوجود **قوله** والجزاقد قصد بان تقدره مسببا عن
ذلك الطلب المتقدم كما ان جزا الشرط مسبب عن فعل الشرط
انتهى تصريح والواو في والجزاقد قصد حالية **قوله** وكذا
بقية الامثلة نحو لا تعصي الله يدخلك الجنة ويا رب
وفقني اطعك وهل تزورني ازرك وليت لي مالا انفقه والا

تنزل

تنزل نصب خيرا ولو لا تجيء اكرمك ولعلك تقدم احسن اليك
قوله فلا يجزم جوابه اي على الصحيح خلافا للزجاجي كما
في الهمع **قوله** لا يجزم الخ فيجعل الشي على نقيضه
قوله اما مقصودا به الوصف يتعين ان كان قبل
الفعل نكرة لا تصلح لمجيء الحال منها نحو فهب لي من لدنك
وليا يرثني في قراة من رفع والمراد ارث العلم والنبوة
فلا اعتراض بتخلف الارث لموت يحيى في حياة زكريا عليهما
الصلاة والسلام وقوله والحال يتعين ان كان قبله معرفة
نحو ذرهم في خوضهم يلعبون فان كان قبله نكرة تصلح
لمجيء الحال منها احتمل الوصفية والحالية نحو اكرم شخصا
من العلما يقرا وبهذا التقرير يعلم ما في كلام شيخنا والبعض
من الابهام **قوله** ويحتملها اي الحال والاستيناف ومما
يحتملها قراة ابن ذكوان والق ما في يمينك تلقف بالرفع
قال الدماميني وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم
وتزكيهم بها تحتمل الامرين المذكورين والنعت ايضا **قوله** كروا الى
حرتيكم الخ الكر الرجوع وبابه رد وحرتيكم تثنية حرة وهي
ارض ذات حجارة سود انتهى مختار **قوله** جاير باجماع اي
وانما الخلاف في عامله كما قال الثاني اختلف الخ **قوله** فقيل
ان لفظ الطلب الخ حاصله اربعة اقوال على الاولين يكون
العامل مذكورا وهو لفظ الطلب الا انه على الاول لتضمنه
معنى حرف الشرط وعلى الثاني لنيابته عنه وعلى
الاخيرين يكون مقدرا **قوله** ضمن معنى حرف الشرط كما
ان اسما الشرط انما جزمت لذلك انتهى تصريح ونوقش
بان تضمن الفعل معنى الحرف اما غير واقع او غير كثير بخلاف
تضمن الاسم معنى الحرف وفي الهمع ان ابن عصفور
رد هذا القول بانه يقتضي كون العامل جملة ولا يوجد عامل
جملة وابا حيان بان في تضمينه اي مثلا معنى ان تاتني
تضمين معنيين معنى ان ومعنى تاتني ولا يوجد في
لسانهم تضمين معنيين مع ان معنى ان تاتني معنى غير طلبي

Copyright © King Saud University